

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٧ لسنة ٢٠١٩

بالموافقة على اتفاق مبسط بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية بشأن برنامج دعم موازنة قطاع الحماية الاجتماعية ، والذي تتيح بمقتضاه الوكالة الفرنسية للتنمية للحكومة المصرية تسهلاً ائتمانياً بحد أقصى يبلغ ٦٠ مليون يورو ومنحة بحد أقصى تبلغ ٢ مليون يورو والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٨/١/٢٠١٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على نص المادة (١٥١) من الدستور ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر:

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق مبسط بين حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية بشأن برنامج دعم موازنة قطاع الحماية الاجتماعية ، والذي تتيح بمقتضاه الوكالة الفرنسية للتنمية للحكومة المصرية تسهلاً ائتمانياً بحد أقصى يبلغ ٦٠ مليون يورو ومنحة بحد أقصى تبلغ ٢ مليون يورو ، والموقع في القاهرة بتاريخ ٢٨/١/٢٠١٩ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ رجب سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ٦ أبريل سنة ٢٠١٩ م) .

عبد الفتاح السيسي

وافق مجلس النواب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٧ شوال سنة ١٤٤٠ هـ

(الموافق ١١ يونية سنة ٢٠١٩ م) .

اتفاق مبسط

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

والوكالة الفرنسية للتنمية

بشأن

برنامج دعم موازنة قطاع الحماية الاجتماعية

محتويات الاتفاق

- القسم الاول - حزمة تمويل الوكالة الفرنسية للتنمية ١١
- مادة ١ - الغرض من الاتفاق ١١
- مادة ٢ - الفائدة على التسهيل الائتماني ١١
- مادة ٣ - سداد التسهيل الائتماني ١٢
- القسم الثاني - أساليب استخدام حزمة التمويل ١٢
- مادة ٤ - استخدام التمويل ١٢
- مادة ٥ - شروط سابقة على صرف الأموال ١٢
- مادة ٦ - تقديم طلبات السحب وأساليب سحب الأموال ١٤
- مادة ٧ - الموعد النهائي لسحب الأموال ١٤
- القسم الثالث - تعهدات وأحكام متنوعة ١٥
- مادة ٨ - تعهدات محددة على المقترض وحالات التقصير ١٥
- مادة ٩ - الاتفاق التنفيذي ١٦
- مادة ١٠ - اتفاق المنحة ١٦
- مادة ١١ - اتفاق الشراكة صندوق الخبرة الفنية وتبادل الخبرات FEXTE ١٦
- مادة ١٢ - اختيار المحل المختار ١٦
- مادة ١٣ - اللغة ١٧
- مادة ١٤ - التحكيم والقانون المطبق ١٧
- مادة ١٥ - دخول حيز النفاذ والإنهاء ١٨
- الملحق ٢٠
- وصف المشروع ٢٠

اتفاق مبسط

رقم : K / ٠٢ / J / ١٠٧٧٠١ CEG

بين

حكومة جمهورية مصر العربية

مُمثلة في الدكتورة سحر نصر بصفتها وزيرة الاستثمار والتعاون الدولي وفقاً لتفويض التوقيع رقم ٢٠١٩/٥ الصادر بتاريخ ٢٠١٩/١/٢٨ من قبل وزارة الخارجية .
(يشار إليها فيما بعد باسم "المقترض" بموجب التسهيل الائتماني و"المستفيد" بموجب المنحة) .

(عن الطرف الأول)

و

الوكالة الفرنسية للتنمية

مؤسسة عامة ومقرها الرئيسي في PARIS XII, 5, rue Roland Barthes ومقيدة بسجل شركات باريس companies Register Of Paris تحت رقم B ٧٧٥٦٦٥٥٩٩ .
مُمثلة في السيد / رمي ريو ، بصفته المدير التنفيذي للوكالة الفرنسية للتنمية المفوض بتوقيع هذا الاتفاق .
(المشار إليها فيما بعد بـ"المقترض" بموجب التسهيل الائتماني أو "الوكالة" بموجب المنحة) .

(عن الطرف الثاني)

("جمهورية مصر العربية" و"الوكالة الفرنسية للتنمية" المشار إليهما فيما بعد بـ"الطرفان" وكل منهما "بالطرف") .

قد اتفقتا على ما يلي :

تمهيد

حيث إن :

١ - أطلقت حكومة جمهورية مصر العربية إصلاحًا لتحديث القطاع الصحي ، بغرض توفير التغطية الصحية الشاملة لمواطني مصر . وقد اعتمد قانون ينشئ نظامًا للتأمين الصحي الشامل في البلاد . وانطلاقًا من هذا المنظور ، فإن حكومة جمهورية مصر العربية تسعى إلى الحصول على الدعم الفني والمالي لتنفيذ إصلاح القطاع الصحي ، وقد وافقت الوكالة الفرنسية للتنمية على تقديم دعم موازنة لحكومة جمهورية مصر العربية لمصاحبة تنفيذ إصلاحات في مجالي الصحة والحماية الاجتماعية ، وهما مجالان أساسيان لتوطيد العدالة الاجتماعية في البلد ("المشروع") ، حسب ما هو موصف في الملحق .

٢ - ترغب الحكومة الفرنسية في تعزيز تعاونها مع حكومة جمهورية مصر العربية في قطاع الحماية الاجتماعية ، كما هو مذكور في إعلان النوايا الموقع في إبريل ٢٠١٦ "إعلان نوايا بين حكومة الجمهورية الفرنسية وحكومة جمهورية مصر العربية بشأن تحقيق التنمية الاقتصادية والصناعية والعلمية والفنية في مجال الحماية الصحية الاجتماعية" . وقد بدأ هذا التعاون بالتوقيع على إعلان مشترك بين الحكومتين في أكتوبر ٢٠١٧

٣ - وفي هذا الخصوص ، وافقت الوكالة الفرنسية للتنمية على أن تتيح مباشرة

للمقترض / المستفيد :

(أ) تسهلاً ائتمانياً بحد أقصى قدره ستون مليون يورو (٦٠.٠٠٠.٠٠٠ يورو)

("التسهيل الائتماني") بموجب الشروط المنصوص عليها في هذا الاتفاق ،

وذلك للمساهمة في تمويل المشروع على النحو الموضح بالملحق المرفق بهذا الاتفاق و

(ب) اتفاق المنحة بحد أقصى يبلغ مليوني يورو (٢.٠٠٠.٠٠٠ يورو) ("المنحة")

الموضحة أدناه ، لدعم تأثير المشروع واستدامته من خلال برنامج للدعم الفني

لمدة تصل إلى ثلاث سنوات لمختلف الجهات المعنية بشأن الإصلاح (يشار إليه

فيما بعد بـ"برنامج الدعم الفني") .

منحة إضافية بمبلغ بحد أقصى مليون يورو (١.٠٠٠.٠٠٠ يورو) (منحة صندوق الخبرة الفنية وتبادل الخبرات FEXTE) ، وفقاً لقرارات الوكالة ذات الصلة ، وهي قيد التقييم وسيتم حشدها أيضاً لدعم تنفيذ الإصلاح ، تقوم إدارة الوكالة الفرنسية للتنمية بإدارة الأموال تحت مظلة صندوق الخبرة الفنية وتبادل الخبرات FEXTE بشكل حصري لتمويل التعاون الفني بين المستفيد والشريك الفني الذي سيتم اختياره .

التسهيل الائتماني والمنحة وصندوق الخبرة الفنية وتبادل الخبرات FEXTE سيشار إليها فيما بعد باسم ("حزمة التمويل") الخاصة بالوكالة .

٤ - الهدف الأساسي للمشروع هو مساندة الإصلاحات في مجال التأمين الصحي . الأهداف المحددة هي (١) دعم تنفيذ قانون التأمين الصحي الشامل (٢) وتحسين كفاءة الإنفاق على الحماية الاجتماعية عن طريق تعزيز الرقابة على السياسات والبرامج وتقييمها .

٥ - وفقاً لنص المادتين التاسعة والعاشره أدناه ، يوافق الطرفان على أن تبرم الوكالة الفرنسية للتنمية .

اتفاق قرض منفصل ومفصل (والمشار إليه فيما بعد بـ"الاتفاق التنفيذي") مع المقترض ويمثله البنك المركزي المصري الذي يعمل كوكيل للحكومة جمهورية مصر العربية ووزارة المالية . يحدد ذلك الاتفاق التنفيذي تفصيلاً الشروط والأحكام التي بموجبها تتيح الوكالة الفرنسية للتنمية التسهيل الائتماني للمقترض . يقر المقترض ويؤكد على أنه أياً كان الطرف المقصر - سواء أكان البنك المركزي المصري و/أو وزارة المالية - فإن ذلك سيعقد تقصيراً من جانب حكومة جمهورية مصر العربية .

اتفاق منحة منفصل (المشار إليه أدناه "اتفاق المنحة") مع المستفيد (حكومة جمهورية مصر العربية) ممثلاً في وزارة الاستثمار والتعاون الدولي ووزارة المالية . هذا الاتفاق المنفصل سيحدد بالتفصيل الشروط والأحكام التي بموجبها تتيح الوكالة الفرنسية للتنمية المنحة للمستفيد . ويقر المستفيد ويؤكد على أنه أياً كان الطرف المقصر - سواء أكان وزارة الاستثمار والتعاون الدولي و/أو وزارة المالية - فإن ذلك التقصير يعد إخلالاً باتفاق المنحة من جانب حكومة جمهورية مصر العربية .

وعلى ذلك فقد تم الاتفاق كما يلي :

يعتزم الطرفان تحديد التزاماتهما وفقاً للمواد المنصوص عليها فيما بعد وكذلك بموجب الملاحق المرفقة بهذا الاتفاق والتي تمثل جزءاً مكملًا لهذا الاتفاق والمشار إليه فيما بعد بالاتفاق المبسط ولأغراض هذا الاتفاق المبسط ، يكون لكل من المصطلحات التالية المعنى قرين كل منها :

"الملحق" : يعني الملحق المرفق بالاتفاق المبسط والذي يوضح - على وجه التحديد - وصف المشروع وتكلفته وخطة تمويله .

"يوم العمل" :

(أ) في إطار السحب أو تاريخ السعر المعدل أو تاريخ قيام المقترض بالسداد ، فإن يوم العمل يعني أي يوم - بخلاف السبت والأحد - تكون فيه كافة البنوك مفتوحة للعمل في باريس ، والذي يعتبر أيضاً اليوم المستهدف في حال كان هو اليوم الذي يتعين فيه إتمام سحب الأموال بموجب التسهيل الائتماني ، أو

(ب) في إطار الإخطارات أو أي أغراض أخرى بخلاف ما هو محدد في بند (أ) أعلاه ، فإنه يعني أي يوم - بخلاف الجمعة والسبت والأحد - تكون فيه جميع البنوك مفتوحة للعمل في كل من باريس والقاهرة .

"التسهيل الائتماني" : يعني التمويل الذي تتيحه الوكالة الفرنسية للتنمية للمقترض بموجب الاتفاق المبسط كما هو موضح بالقسم الثالث (أ) من التمهيد المذكور أعلاه وموصوف في الملحق .

"يوريبور EURIBOR" يعني السعر المتداول بين المصارف والمطبق على اليورو ، فيما يخص الودائع المقومة باليورو عن مدة تضاهي مدة الفائدة على عملية السحب ذات الصلة ، وفقاً لما تحدده مؤسسة أسواق المال الأوروبية أو ما يقوم مقامها في هذا الشأن ، وذلك بدءاً من الساعة ١١:٠٠ صباحاً بتوقيت بروكسل ، ولمدة يومي عمل سابقين على اليوم الأول من مدة الفائدة .

"اليورو" : يعني العملة الأوروبية الموحدة بصفتها العملة القانونية المستخدمة في عدد من الدول الأعضاء بالاتحاد الاقتصادي والنقدي الأوروبي بما في ذلك فرنسا .

"صندوق الخبرة الفنية وتبادل الخبرات FEXTE" : تعني المساهمة المالية التي تقدمها الوكالة الفرنسية للتنمية بتمويل منها من صندوق الخبرة الفنية وتبادل الخبرات إلى الشركاء الفنيين لصالح المستفيد . ولا يزال النقاش جارياً حول تخصيص مبلغ يصل إلى ١٠٠٠٠٠٠٠ يورو من أجل دعم تنفيذ الإصلاحات ، ولكن يبقى ذلك مرتبها باعتماده من قبل الوكالة .

"اتفاق الشراكة الخاص بصندوق الخبرة الفنية وتبادل الخبرات FEXTE" : يعني الاتفاق المبرم بين الوكالة والشركاء الفنيين وبين المستفيد الذي ستمثله وزارة الاستثمار والتعاون الدولي . ويجب أن يكون هذا الاتفاق للشراكة مفصلاً للبنود والشروط التي بموجبها ستقدم الوكالة تمويلاً للشركاء الفنيين لصالح المستفيد .

"المنحة" : تعني المنحة المتاحة في إطار الاتفاق المبسط من الوكالة للمستفيد كما هو محدد وموصف في القسم رقم ٣ (ب) من التمهيد المذكور أعلاه وكذلك حسب توصيفها في الملحق .

"اتفاق المنحة" : يعني اتفاق تسهيل المنحة الموقع بين الوكالة الفرنسية للتنمية وحكومة جمهورية مصر العربية والتي تمثلها وزارة الاستثمار والتعاون الدولي ووزارة المالية . يحدد اتفاق المنحة هذا تفصيلاً للبنود والشروط التي بموجبها تتيح الوكالة المنحة للمستفيد .

"الاتفاق التنفيذي" : يعني اتفاق القرض المفصل المزمع إبرامه بين المقرض والمقترض (ويمثله البنك المركزي المصري ووزارة المالية) . يحدد هذا الاتفاق المنفصل بالتفصيل الشروط والأحكام التي بموجبها تتيح الوكالة الفرنسية للتنمية التسهيل الائتماني للمقترض .

"تواريخ السداد" : يعني تواريخ الاستحقاق المحددة في المادة (٢) - "الفائدة" .

"المشروع" : يعني المشروع كما هو موضح في التمهيد وحسب ما هو موصف في الملحق .

يوم العمل المعني بمنظومة (TARGET) : اليوم المستهدف هو اليوم الذي يكون فيه نظام التحويل السريع الفوري للتسوية الإجمالية الآلية بين الدول (TARGET ٢) أو أي من النظم التابعة له مفتوحاً لتسوية المدفوعات باليورو .

"برنامج الدعم الفني" : يعني المعنى المحدد له في القسم رقم ٣ من التمهيد المذكور أعلاه .

القسم الأول - حزمة تمويل الوكالة الفرنسية للتنمية

مادة ١ - الغرض من الاتفاق :

تتيح الوكالة الفرنسية للتنمية لحكومة جمهورية مصر العربية التي تقبل ذلك :
تسهيلاً ائتمانياً يبلغ حده أقصى ٦٠٠.٠٠٠.٠٠٠ يورو (ستين مليون يورو) و
منحة يبلغ حدها أقصى ٢٠٠٠.٠٠٠ يورو (مليون يورو) .
 ومن المتفق عليه بين الأطراف أن تكون كافة المبالغ الواردة بالاتفاق المبسط باليورو ؛
 ما لم تتم الإشارة بشكل محدد إلى عملة أخرى .
 وكذلك فإن من المتفق عليه بين الأطراف أن تنفيذ منحة FEXTE ، وفقاً لموافقة
 متخذ القرار الداخلي المعني بالوكالة على هذه المنحة ، والذي سيحدد لاحقاً بالتوازي
 وبالاتفاق بين الوكالة وبين المستفيد ،
 واستخدام المبالغ يجب أن يتفق مع وصف المشروع حسب ما هو معروض في الملحق .

مادة ٢ - الفائدة على التسهيل الائتماني :

تتحمل كافة المبالغ المدفوعة بموجب التسهيل الائتماني فائدة اسمية قدرها :
 ٦ أشهر يوريبور + ٩٧ نقطة أساسية (سبعة وتسعون) سنوياً .
 وتكون الفوائد كلها مستحقة وواجبة السداد مرتين سنوياً في تواريخ السداد ،
 والتي يُنص عليها في الاتفاق التنفيذي ، وكل نصف سنة محدد على هذا النحو يمثل
 مدة فائدة .

ويجوز للمقترض أن يختار لكل سحب سعر فائدة ثابتا أو سعر فائدة معوما من خلال إخطار كتابي يرسله للوكالة . يحدد سعر الفائدة الثابت لكل سحب في التاريخ المحدد لسعر الفائدة للسحب ذي الصلة .

وبغض النظر عن البديل المختار لسعر الفائدة ، فإنه يجب ألا يقل عن (٢٥ ، ٠٪) سنوياً على الرغم من أي تراجع في الأسعار .

مادة ٣ - سداد التسهيل الائتماني :

تتعهد حكومة جمهورية مصر العربية كمقترض بأن تقوم وزارة المالية ، من خلال البنك المركزي المصري ، بالوفاء الكامل بكافة الالتزامات واجبة السداد بموجب هذا الاتفاق المبسط .

ويسدد المقترض للوكالة المبلغ الأصلي لأموال التسهيل الائتماني التي أتيحت للحكومة على ٢٠ (عشرين) قسطا نصف سنوي متساوية - يستحق ويسدد في تواريخ السداد ، بعد مدة سماح قدرها خمس (٥) سنوات .

القسم الثاني - أساليب استخدام حزمة التمويل

مادة ٤ - استخدام التمويل :

يقتصر استخدام الأموال على تمويل المشروع كما هو محدد بالملحق - وصف المشروع - بدون ضرائب أو عوائد أو رسوم من أي نوع .

مادة ٥ - شروط سابقة على صرف الأموال :

يكون السحب من مبالغ حزمة التمويل الخاصة بالوكالة خاضعاً لاستيفاء الشروط التالية وتلك المنصوص عليها في الاتفاق التنفيذي واتفاق المنحة .

الشروط السابقة لسحب الأموال بموجب الاتفاق التنفيذي واتفاق المنحة :

توقيع الاتفاق المبسط والتصديق عليه ودخوله حيز النفاذ بما يتفق مع الإجراءات

الدستورية في جمهورية مصر العربية ؛

تقديم شهادة سلامة الإجراءات القانونية المعتمدة من وزارة العدل بحكومة جمهورية مصر العربية (المقترض) للوكالة الفرنسية للتنمية وقبولها لها شكلاً ومضموناً .

الشروط السابقة لسحب الأموال بموجب الاتفاق التنفيذي :

حصول المقترض على دليل مقدم من المقترض والذي يكون مقبولاً شكلاً ومضموناً للوكالة

والذي يؤكد فيه أن :

(أ) سحب التسهيل الائتماني لا يتعدى حد الاقتراض أو أي حد مماثل ملزم لحكومة جمهورية مصر العربية .

(ب) كل المبالغ المتاحة والتي تُسحب بموجب التسهيل الائتماني تستخدم فقط

لتغطية نفقات موازنة الدولة المصرية المحددة في قانون موازنة ٢٠١٨/٢٠١٩

و/ أو موازنة ٢٠١٩/٢٠٢٠

توقيع الاتفاق التنفيذي ودخوله حيز النفاذ بما يتفق مع الأحكام القانونية والإدارية

السارية في جمهورية مصر العربية .

استيفاء المقترض ممثلة في وزارة المالية الشروط السابقة للسحب من الاتفاق التنفيذي

الشروط السابقة لسحب الأموال بموجب اتفاق المنحة :

توقيع اتفاق المنحة ودخوله حيز النفاذ بما يتفق مع الأحكام القانونية والإدارية السارية

في جمهورية مصر العربية .

إرسال مسودة العقد النهائي بين وزارة المالية والمقاول الرئيسي لتنفيذ برنامج الدعم

الفني ، والذي يجب أن يحظى شكلاً ومضموناً بقبول الوكالة .

استيفاء المستفيد ممثلاً في وزارة المالية ووزارة الاستثمار والتعاون الدولي الشروط

السابقة للسحب من اتفاق المنحة .

مادة ٦ - تقديم طلبات السحب وأساليب سحب الأموال :**تحت إطار الاتفاق التنفيذي :**

يحق للمقترض والذي يعمل من خلال وزارة المالية إرسال طلبات سحب الأموال بموجب الاتفاق التنفيذي . يقدم المقترض طلبات السحب إلى مدير الوكالة الفرنسية للتنمية بالقاهرة . يوضح الاتفاق التنفيذي - على وجه التفصيل - كيفية إعداد طلبات السحب وتقديمها . قبل تقديم أي طلب للسحب ، يلتزم المقترض والذي يعمل من خلال وزارة المالية ، بإبلاغ الوكالة الفرنسية للتنمية باسم ووظيفة الشخص/الأشخاص المفوض/ المفوضين بالتوقيع نيابة عنه والتصديق على طلبات سحب الأموال في إطار التسهيل الائتماني مصحوباً بأي دليل على تفويضهم وكذلك بنموذج لتوقيعه/ لتوقيعاتهم .

تحت إطار اتفاق المنحة :

يحق للمستفيد والذي يعمل من خلال وزارة المالية في إرسال طلبات السحب تحت إطار اتفاق المنحة . يقدم المستفيد طلبات السحب إلى مدير الوكالة الفرنسية للتنمية بالقاهرة . يحدد اتفاق المنحة بالتفصيل كيفية إعداد طلبات السحب وتقديمها . قبل تقديم أي طلب للسحب ، يلتزم المستفيد والذي يعمل من خلال وزارة المالية ، بإبلاغ الوكالة الفرنسية للتنمية باسم ووظيفة الشخص/ الأشخاص المفوض/ المفوضين بالتوقيع نيابة عنه والتصديق على طلبات سحب الأموال في إطار اتفاق المنحة مصحوباً بأي دليل على تفويضهم وكذلك بنموذج لتوقيعه/ لتوقيعاتهم .

مادة ٧ - الموعد النهائي لسحب الأموال :**٧-١ تحت إطار الاتفاق التنفيذي**

حدد الموعد النهائي لأول طلب سحب في ٣٠ يونيو ٢٠١٩ ("التاريخ النهائي لأول طلب سحب من التسهيل الائتماني") . تحتفظ الوكالة الفرنسية للتنمية بحقها في إلغاء التسهيل الائتماني ، وإنهاء هذا الاتفاق وإنهاء الاتفاق التنفيذي في حال عدم تقديم أول طلب سحب قبل حلول هذا التاريخ . على الرغم مما سبق ، يمكن مد التاريخ النهائي لأول طلب سحب من خلال اتفاق كتابي مشترك بين الجانبين بالتوافق مع الإجراءات القانونية والإدارية المنفذة في حكومة جمهورية مصر العربية .

ومن المحدد صراحة أن التزام الوكالة بإتاحة التسهيل الائتماني للمقترض يخضع لتقديم أول طلب سحب مقبول شكلا ومضمونا إلى الوكالة الفرنسية على الأقل قبل التاريخ النهائي لأول طلب سحب من التسهيل الائتماني بـ ١٥ يوم عمل ، وفي حالة عدم تقديم مثل هذا الطلب إلى الوكالة الفرنسية للتنمية في هذا التاريخ ، يحق للوكالة إلغاء تمويلها أو اقتراح شروط مالية جديدة تبعا للتغير في شروط السوق المالية .

الموعد النهائي لسحب الأموال ٦ أشهر قبل أول تاريخ سداد للمبلغ الأصلي ، بشرط وصول طلب السحب الأخير من المقترض للوكالة قبل الموعد النهائي لسحب الأموال بـ ١٥ يوم عمل .

٢-٧ تحت إطار اتفاق المنحة :

حُدِّد الموعد النهائي لأول طلب سحب في ٣١ ديسمبر ٢٠١٩ ("التاريخ النهائي لأول طلب سحب من اتفاق المنحة") . وتحتفظ الوكالة الفرنسية للتنمية بحقها في إلغاء المنحة ، وإنهاء هذا الاتفاق وإنهاء اتفاق المنحة في حال عدم تقديم أول طلب سحب قبل حلول هذا التاريخ .

ومن المحدد صراحة أن التزام الوكالة بإتاحة المنحة للمستفيد يخضع لتقديم أول طلب سحب مقبول شكلا ومضمونا إلى الوكالة الفرنسية على الأقل قبل التاريخ النهائي لأول طلب سحب بـ ١٥ يوم عمل ، وفي حالة عدم تقديم مثل هذا الطلب إلى الوكالة الفرنسية للتنمية ، يحق للوكالة إلغاء المنحة .

القسم الثالث - تعهدات وأحكام متنوعة

مادة ٨ - تعهدات محددة على المقترض وحالات التقصير :

بالإضافة إلى التعهدات العامة التي يتضمنها الاتفاق التنفيذي ، فإن المقترض يتعهد باستخدام كل المبالغ الممنوحة من خلال الاتفاق التنفيذي لتغطية نفقات موازنة الدولة وهي (أ) مذكورة في موازنة الدولة لعام ٢٠١٨/٢٠١٩ و/أو موازنة الدولة لعام ٢٠١٩/٢٠٢٠ (ب) ومعتمدة وفقاً للقوانين واللوائح ذات الصلة المطبقة بمصر .

مادة ٩ - الاتفاق التنفيذي :

يتم النص على تفاصيل إضافية أخرى للشروط والأحكام التي تتيح بموجبها الوكالة التسهيل الائتماني للمقترض (على الأخص - وليس على سبيل الحصر - طريقة احتساب الفائدة المطبقة على التسهيل الائتماني ، شروط السحب والسداد ، وشروط السداد المؤخر وشروط عدم سداد الفائدة ، وشروط الدفع المقدم والإلغاء وإقرارات المقترض و ضماناته وتعهداته ، والمتطلبات المتعلقة بإجراءات الشراء ، وتنفيذ المشروع ، وإجراءات إعداد التقارير ، وحالات التقصير ، والشروط السابقة للتوقيع والسحب) في الاتفاق التنفيذي والذي يُعد مع كل من الاتفاق المبسط ، واتفاق الشراكة FEXTE ، اتفاقات ملزمة للطرفين .

مادة ١٠ - اتفاق المنحة :

الشروط والأحكام التي تتيح بموجبها الوكالة المنحة للمستفيد (على الأخص ، وليس على سبيل الحصر : الإقرارات والضمانات والتعهدات الخاصة بحكومة جمهورية مصر العربية ، والمتطلبات المتعلقة بإجراءات الشراء ، وتنفيذ المشروع ، وإجراءات إعداد التقارير ، وحالات التقصير ، والشروط السابقة للتوقيع والسحب) في اتفاق المنحة ، والذي يعد مع كل من الاتفاق المبسط ، واتفاق الشراكة صندوق الخبرة الفنية وتبادل الخبرات FEXTE ، اتفاقات ملزمة للطرفين .

مادة ١١ - اتفاق الشراكة صندوق الخبرة الفنية وتبادل الخبرات FEXTE :

سيتم لاحقاً النص على تفاصيل إضافية للشروط والأحكام التي تتيح بموجبها الوكالة التمويل للشركاء الفنيين في اتفاق الشراكة FEXTE ، والذي يعد مع كل من الاتفاق التنفيذي ، واتفاق المنحة ، اتفاقات ملزمة للطرفين .

مادة ١٢ - اختيار المحل المختار :

لأغراض المواد والشروط والأحكام الواردة بهذا الاتفاق المبسط ، اختار الطرفان محلاً مختاراً لكل منهما العنوانين الآتيين :

حكومة جمهورية مصر العربية وتمثلها وزارة الاستثمار والتعاون الدولي في القاهرة :

٨ ش عدلي - وسط البلد - القاهرة .

الوكالة الفرنسية للتنمية بمقرها الرئيسي في باريس :

٥ ش رونالد بارتس - ٧٥٥٩٨ باريس - cedex ١٢ .

حيث تعد كافة الإجراءات المعلنة إليهما على هذه العناوين صحيحة .

مادة ١٢ - اللغة :

يتم تحرير أصول الاتفاق المبسط والتوقيع عليها بكل من اللغتين الإنجليزية والعربية .
ولكل منهما ذات الحجية .

ومع ذلك ؛ يرجع النص الإنجليزي دون غيره في حال وجود خلاف حول تفسير نصوص الاتفاق المبسط أو في حال التحكيم بين الطرفين .

مادة ١٣ - التحكيم والقانون المطبق :

يتم بالقدر الممكن تسوية كافة المنازعات أو الخلافات أو الجدل أو المطالبات التي تنشأ فيما يتعلق بوجود الاتفاق المبسط أو بصلاحيته أو بتفسيره أو بتنفيذه أو بإنهائه ، وذلك بالاتفاق بين الوكالة والمقترض .

إذا تعذر تسوية النزاع وديا ، فإن كلا من حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية تقبل بموجب هذا الاتفاق بتسوية هذه المنازعات - في نهاية المطاف - بطريق التحكيم وفقاً لقواعد التصالح والتحكيم لغرفة التجارة الدولية السارية في تاريخ بدء إجراءات التحكيم ؛ وذلك عن طريق محكم واحد أو أكثر يتم تعيينه / تعيينهم وفقاً للقواعد المذكورة .

وعلى الطرف الراغب في اللجوء إلى التحكيم أن يخطر الطرف الآخر بذلك بخطاب مسجل . ويتفق الطرفان على اختيار مكان التحكيم وجنسية المحكم الوحيد أو رئيس هيئة التحكيم . وفي حال عدم توصل الطرفين إلى اتفاق خلال شهر واحد من تاريخ إرسال الخطاب المسجل المشار إليه بعالية ، تعقد إجراءات التحكيم في جنيف (سويسرا) ويكون المحكم الوحيد ، أو رئيس هيئة التحكيم سويسري الجنسية .

لغة التحكيم هي اللغة الإنجليزية .

تظل مادة التحكيم الحالية سارية في حال بطلان الاتفاق المبسط أو إنهائه أو إلغائه أو أنتهائه . ولا يؤدي بدء أحد الطرفين في اتخاذ إجراءات في حد ذاتها ضد الطرف الآخر إلى تعليق التزاماته التعاقدية وفقاً للاتفاق المبسط .

تتعهد كل من حكومة جمهورية مصر العربية والوكالة الفرنسية للتنمية بالاعتراف بأحكام التحكيم وتنفيذها .

يحكم القانون الفرنسي الاتفاق المبسط .

مادة ١٤ - الدخول حيز النفاذ والإنهاء :

يدخل الاتفاق المبسط حيز النفاذ في التاريخ الذي يقوم فيه المقترض بإخطار الوكالة الفرنسية للتنمية أنه قد تم استيفاء المتطلبات القانونية لدخول الاتفاق حيز النفاذ . ويكون هذا التاريخ هو يوم استلام ذلك الإخطار .

يحق للمقرض إلغاء التسهيل الائتماني والمنحة حال عدم توقيع الاتفاق المبسط قبل

مارس ٢٠١٩

يحق للوكالة الفرنسية للتنمية إنهاء الاتفاق المبسط دون الحاجة إلى اتخاذ أي إجراءات رسمية معينة في حال انتهاء الاتفاق التنفيذي .

وعلى الرغم مما سبق ، فإنه يمكن تمديد المهل المشار إليها بعاليه عن طريق اتفاق مشترك بين الطرفين يتم من خلال خطابات متبادلة بينهما .

حرر هذا الاتفاق من ثلاث (٣) نسخ أصلية باللغتين الإنجليزية والعربية ، نسخة منهم

للكالة الفرنسية للتنمية .

القاهرة في ٢٨ يناير ، ٢٠١٩

حكومة مصر ، وتمثلها

الدكتورة/ **سحر نصر**

وزيرة الاستثمار والتعاون الدولي

(إمضاء)

و

الوكالة الفرنسية للتنمية ، وتمثلها

السيد/ **ريمي زيرو**

المدير التنفيذي للوكالة الفرنسية للتنمية

(إمضاء)

بحضور :

السيد/ **ستيفان روماتيه**

سفير فرنسا لدى مصر ، مشارك في التوقيع

(إمضاء)

الملحق

وصف المشروع

١ - في أعقاب اعتماد الدستور الجديد في عام ٢٠١٤ ، تعهدت الحكومة المصرية بزيادة الإنفاق الاجتماعي ودعم المساواة والاستدامة المالية لنظام الحماية الاجتماعية . ويعتبر إصلاح دعم الطاقة والإطلاق السريع لبرامج التحويلات النقدية من بين الإجراءات الأولى المنفذة بوصفها جزءاً من برنامج الإصلاح العام الطموح الموقع مع صندوق النقد الدولي في نوفمبر ٢٠١٦ .

وفضلاً عن ذلك ، فقد أعادت الحكومة تنشيط الإعداد لقانون التغطية الصحية الشاملة للحد من عدم المساواة في الحصول على الرعاية الصحية ، ولخفض النفقات الصحية من الأموال الخاصة ، ولتقديم الخدمات بشكل مستقل من تمويل الخدمات ، بما يتوافق مع أفضل الأساليب المطبقة دولياً . وقد قدم مشروع القانون إلى مجلس الشعب في أكتوبر ٢٠١٧ وتمت الموافقة عليه في ١٨ ديسمبر ٢٠١٧ .

٢ - في ذلك السياق ، يهدف هذا البرنامج إلى دعم الإصلاحات التي بدأتها السلطات المصرية لدعم المساواة في نظام الحماية الاجتماعية في مصر من خلال :

مرافقة إعداد قانون التأمين الصحي الشامل وتنفيذه ؛

تعزيز قدرات وحدة العدالة الاقتصادية على الارتقاء بفعالية نفقات الحماية الاجتماعية .

٣ - ولتمويل هذا المشروع ، تخطط الوكالة الفرنسية للتنمية تقديم تسهيل ائتماني بمبلغ إجمالي يصل إلى ٦٠ مليون يورو ، بالتزامن مع تقديم منحة تصل إلى مليوني يورو ، ومع انتظار موافقة مجلس إدارة الوكالة الفرنسية للتنمية على اتفاق FEXTE يصل إلى ١ مليون يورو .

٤ - وسيكون صرف الأموال مقسماً على شريحتين (٣٠ مليون يورو بعد توقيع الاتفاق التنفيذي ، و ٣٠ مليون يورو بحلول شهر يونيو ٢٠٢٠) بمجرد حدوث التوجهات الخاصة بتحقيق تدابير السياسة الأساسية نحو إنجاز الأهداف الفرعية سعياً وراء أن يكون استكمال الهدفين الرئيسيين - حسب ما هو موضح في الاتفاق التنفيذي - قد تم الوفاء به .

٥ - الأهداف الفرعية التي يدعمها التسهيل الائتماني هي :

الهدف الفرعي (١-١) : دعم تقديم قانون التأمين الصحي الشامل إلى مجلس الشعب

وإعداد القوانين الفرعية (اللوائح التنفيذية) .

الهدف الفرعي (٢-١) : دعم إنشاء هيئة الاعتماد والرقابة ، والهيئة العامة للتأمين

الصحي وهيئة الرعاية الصحية .

الهدف الفرعي (٣-١) : تحسين قدرة الفقراء على الحصول على الخدمات الصحية .

الهدف الفرعي (١-٢) : توضيح دور وحدة العدالة الاقتصادية ومسئولياتها فيما

يتعلق بتنسيق الرقابة على برامج الحماية الاجتماعية وتقييمها .

الهدف الفرعي (٢-٢) : تحسين الإطار العملي للرقابة على نظام الحماية

الاجتماعية وتقييمه .

الهدف الفرعي (٣-٢) : دعم التنسيق بين الكيانات المختلفة المسئولة عن الرقابة

على برامج الحماية الاجتماعية وتقييمها .

٦ - سيتم تخصيص منحة بمليون يورو لمصلحة المستفيد وتمثله وزارة المالية المصرية

لبرنامج الدعم الفني الذي يهدف إلى كل من : دعم تنفيذ القانون ورفع قدرات وحدة

العدالة الاقتصادية . وستُقدّم المنحة إلى وزارة المالية ، التي بدورها ستوقع عقداً مع

برنامج الخبرة الفرنسي Expertise France لتنسيق الدعم الفني ، تحت إشراف وزارة

المالية المصرية بالتعاون مع الجهات المعنية المصرية .

٧ - وفقاً لموافقة مؤسسة متخذي القرار المعنية بالوكالة ، فإن اتفاق FEXTE

ستصل قيمته إلى ١ مليون يورو لمصلحة المستفيد الذي تمثله وزارة الاستثمار والتعاون

الدولي المصرية وسوف تتكون من الدعم التشغيلي للجهات المصرية صاحبة المصلحة لدعمها

في تنفيذ الإصلاحات .

٨ - الأهداف الفرعية لبرنامج الدعم الفني التي تسعى المنحة لتحقيقها هي :

الهدف الفرعي (١-١) : تحديد وتنفيذ آليات شراء الخدمات الصحية .

الهدف الفرعي (٢-١) : تعزيز قدرات الجهات صاحبة المصلحة على إصلاح نظام

التأمين الصحي .

الهدف الفرعي (٣-١) : دعم خطة الرقابة والتقييم لتنفيذ المرحلة الأولى من إصلاح

نظام التأمين الصحي .

الهدف الفرعي (٤-١) : تحديد و/أو تنفيذ خطة اتصالات بالتزامن مع تنفيذ إصلاح

نظام التأمين الصحي .

الهدف الفرعي (١-٢) : دعم تحديد الإطار العملي للرقابة على قطاع الحماية

الاجتماعية ولتقييمه .

الهدف الفرعي (٢-٢) : بناء القدرات داخل وحدة العدالة الاقتصادية .

الهدف الفرعي (٣-٢) : تعزيز الرقابة على برامج الحماية الاجتماعية وتقييمها .

الهدف الفرعي (٤-٢) : دعم نظام تكنولوجيا المعلومات داخل وحدة العدالة الاقتصادية

من أجل الحماية الاجتماعية .

وهذه الأهداف الفرعية يمكن تعديلها بالاتفاق مع الوكالة الفرنسية للتنمية بما يتواءم

مع الاحتياجات المتعلقة بتنفيذ البرامج .